

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

9118 - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر قال قرأت على فضيل عن أبي حريز أن أيفع حدثه ٧ أنه سأل سعيد بن جبير عن أفطر في رمضان قال كان بن عباس يقول من أفطر في رمضان فعليه عتق رقبة أو صوم شهر أو إطعام ثلاثين مسكينا قلت ومن وقع على امرأته وهي حائض أو سمع أذان الجمعة ولم يجمع ليس له عذر قال كذلك عتق رقبة